

فقه المعاملات 72 - التأهيل الفقهي (تمارين الصلح) (عامر بهجت)

عامر بهجت

السؤال السادس عشر خذ شوية تمارين ان شاء الله انك يعني عنده اشكالية معينة تتبيّن في التمارين. السؤال السادس عشر من خلال دراستك لأنواع الصلح بين نوع الصلح صفحة كم ياشيخ - 00:00:00

ستة وستون من خلال دراستك لأنواع الصلح نوع الصلح وتكييفه فيما يأتي. ادعى خالد ان سعيداً اشتري منه كتاباً بمئة ريال ولم يدفع الثمن فانكر سعيد ذلك قال ابداً انا ما اشتريت منك سيارة ما اشتريت منك كتاب ولا حاجة ورغبة منه في توقف خالد عن المطالبة اعطاه خمسين ريال - 00:00:17

صلاحاً عن دعواه. الصلح عليه اقرار ولا انكار؟ انكار. احسنت. هذا صلح على انكار. وما حقيقته بيع في حق في حق خالد هو ابراء في حق سعيد ادعى زيد على عمرو بمبلغ ألف ريال فاقر عمرو قال صحيح ولكنه طلب من زيد ان يتصالح على دفع تسع مئة ريال فقط يقول بدل الالاف خلها تسع مئة - 00:00:37

على اقرار وهذا يعتبر تبرع او ابراء. نعم. تبرع بكم؟ مئة ريال. ادعى زيد على عمرو بمبلغ ألف ريال فاقر عمرو بها ولا لكنه طلب من زيد ان يتصالح على ان يعطيه مقابلها جهاز جوال معلوم - 00:01:07

على اقرار وهو بيع احسنت لانه على غير جنس الحق فهذا يعتبر بيع واضح - 00:01:24